

## مرسوم سلطاني

رقم ٩٤/٤١

باجازة تنازل احدى الشركات عن جزء من حصتها  
في الاتفاقية النفطية الموقعة بتاريخ ٢٥ فبراير ١٩٨٥ م

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة  
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٤/٤٢ باصدار قانون النفط والمعادن .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٥/٤١ باجازة الاتفاقية النفطية الموقعة بتاريخ ٢٥ فبراير ١٩٨٥ م  
مع شركات نورث ساوث ريسورسز ليمند .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٦/٨ باجازة تنازل بعض الشركات عن اجزاء من حصتها في  
الاتفاقية النفطية الموقعة بتاريخ ٢٥ فبراير ١٩٨٥ م .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٩/٨٥ باجازة تعديل الاتفاقية النفطية الموقعة بتاريخ ٢٥  
فبراير ١٩٨٥ م .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١١ باجازة تنازل شركة وترشال عمان بي في عن جميع  
حقوقها والتزاماتها في الاتفاقية النفطية الموقعة في ٢٥ فبراير ١٩٨٥ م لشركة ترانسوييرلد أويل ليمند .

وعلى الوثائق الخاصة بتنازل شركة ترانسوييرلد ليمند عن جميع حقوقها والتزاماتها في الاتفاقية  
النفطية الموقعة في ٢٥ فبراير ١٩٨٥ م لشركتها الفرعية «بخارا كسبلوريشن ليمند» المملوكة لها  
بالكامل، وأخذ وزير النفط والمعادن علما بذلك التنازل بموجب خطابه المؤرخ ٤ فبراير ١٩٩٢ م .

وعلى الوثائق الخاصة بتنازل شركة انترناشونال بتروليوم ليمند عن جميع حقوقها والتزاماتها في  
الاتفاقية النفطية الموقعة في ٢٥ فبراير ١٩٩٢ م لشركتها الفرعية انترناشينال بتروليوم بخارا ليمند  
المملوكة لها بالكامل وأخذ وزير النفط والمعادن علما بذلك التنازل بموجب خطابه المؤرخ  
١٣/٧/١٩٩٢ م .

وعلى عقد التنازل المؤرخ ١٤ سبتمبر ١٩٩٣ م والذي تنازلت بموجبه شركة انترناشونال بتروليوم

بـخـا ليـمـتـدـ عنـ حـصـةـ قـدـرـهـ عـشـرـ بـالـمـائـةـ (ـ١٠ـ)ـ مـنـ حـقـوقـهـ وـالـتزـامـاتـهـ فـيـ الـاـتـفـاقـيـةـ الـنـفـطـيـةـ الـمـؤـرـخـةـ  
٢٥ـ فـبـرـاـيـرـ ١٩٨٥ـ مـ إـلـىـ شـرـكـةـ اـيـجـلـ اـيـنـرـجـيـ (ـعـمـانـ)ـ لـيمـتـدـ الـقـابـلـةـ لـذـلـكـ التـنـازـلـ .  
وـعـلـىـ خـطـابـ وـزـيـرـ النـفـطـ وـالـمـعـادـنـ بـتـارـيـخـ ١٩٩٣ـ/ـ١٠ـ/ـ٢٠ـ مـ بـالـمـوـافـقـةـ عـلـىـ التـنـازـلـ .  
وـبـنـاءـ عـلـىـ مـاـ تـقـضـيـهـ الـمـصـلـحـةـ الـعـامـةـ ..

### رسمنا بما هو أت

مـادـةـ (ـ١ـ)ـ :ـ اـجـازـةـ تـنـازـلـ شـرـكـةـ انـتـرـنـاشـونـالـ بـتـرـولـيـومـ بـخـاـ ليـمـتـدـ عـنـ حـصـةـ عـشـرـ بـالـمـائـةـ (ـ١٠ـ)ـ مـنـ حـقـوقـهـ  
وـالـتزـامـاتـهـ فـيـ الـاـتـفـاقـيـةـ الـنـفـطـيـةـ الـمـوقـعـةـ فـيـ ٢٥ـ فـبـرـاـيـرـ ١٩٨٥ـ مـ المـشارـيـرـ إـلـىـ شـرـكـةـ اـيـجـلـ  
اـيـنـرـجـيـ (ـعـمـانـ)ـ لـيمـتـدـ ،ـ بـحـيثـ تـصـبـعـ الـحـصـصـ الـنـهـائـيـةـ لـأـطـرـافـ الـاـتـفـاقـيـةـ عـلـىـ النـحوـ  
الـتـالـيـ :

٤٠ـ %ـ انـتـرـنـاشـونـالـ بـتـرـولـيـومـ بـخـاـ ليـمـتـدـ  
٥٠ـ %ـ بـخـاـ اـكـسـبـلـرـيـشنـ لـيمـتـدـ  
١٠ـ %ـ اـيـجـلـ اـيـنـرـجـيـ (ـعـمـانـ)ـ لـيمـتـدـ

مـادـةـ (ـ٢ـ)ـ :ـ يـنـشـرـ هـذـاـ الـمـرـسـومـ فـيـ الـجـرـيـدةـ الـرـسـمـيـةـ وـيـعـمـلـ بـهـ اـعـتـباـرـاـ مـنـ تـارـيـخـ صـدـورـهـ .

قـابـوسـ بـنـ سـعـيدـ  
سـلـطـانـ عـمـانـ

صـدـرـ فـيـ :ـ غـرـةـ ذـيـ الـقـعـدـةـ سـنـةـ ١٤١٤ـ هـ  
الـمـوـافـقـ :ـ ١٢ـ إـبـرـيـلـ سـنـةـ ١٩٩٤ـ مـ

---

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥٢٥)  
الصادرة في ١٦/٤/١٩٩٤ م